

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٧١ لسنة ٢٠١٧

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر:

#### ( المادة الاولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ١٢٠م<sup>٢</sup> الكائنة بقرية الناصر - مركز ومدينة أبو المطامير - محافظة البحيرة - بالمجان، لصالح مديرية الأمن (إدارة الحماية المدنية)، لإقامة نقطة إطفاء عليها، وفقاً للحدود والأبعاد الميينة بالرسم الكروكي المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ شعبان سنة ١٤٣٨ هـ



( الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل



المختص  
بالتصاريح  
والإجازات  
الخاصة



الجواز ك

سور

صينى وحصره الطخادى

النا حور



الجواز ك

١٠ / ٥ / ١٧